أخلاقيات الممارسة الصحفية فى الصحف العربية
دراسة تحليلية مقارنة لطبيعة الأداء الصحفى
بجريدة الأخبار المصرية وجريدة الأنوار اللبانية

د. مرفت محمد كامل الطرابيشى*
كلية الإعلام وفنون الاتصال
جامعة ٦ أكتوبر

أدت الثورة العلمية التكنولوجية إلى ظهور مايسمى بمجتمع المعلومات الذى تواكب مع القفزة الكبرى فى تكنولوجيا الاتصال وخاصة الأقمار الصناعية واستخداماتها الواسعة، مما أسفر عن بروز إشكاليات جديدة وتحديات غير مسبوقة تتعلق بالوعى والقيم الإنسانية وأنماط السلوك البشرى فى إطار حضارى شديد التباين سواء فى معدلات أونوعيات تطوره بين مجتمعات الشمال التى تمتلك أدوات التقدم العلمى والتكنولوجي ومجتمعات الجنوب التى مازالت تعانى من تركة المرحلة الاستعمارية السابقة وامتداداتها الراهنة فى صورة أشكال جديدة من الهيمنة الاقتصادية والثقافية المفروضة عليها من دول الشمال فى إطار مايسمى بعولمة الاقتصاد والثقافة[١] . ولم تعد تكنولوجيا الاتصال تشغل موقعاً مركزياً فحسب فى شبكة الإنتاج الصناعى بل بدأت تشغل موقع القلب فى استراتيجية إعادة تنظيم العلاقة بين الدولة والمواطنين وبين القوى المحلية والعالمية[٢] عن طريق سرعة انتشار وانتقال المعلومات والافكار فى كل مكان فى لحظات قصيرة. وأدت حرية الإعلام فى

* مدرس بكلية الاعلام وفنون الاتصال - جامعة ٦ أكتوبر

ضوء التطور التكنولوجي رلى أن أصبح النشر سهلاً ميسراً بل فعالاً ومؤثراً فى تكوين الرأى العام وتحديد إتجاهاته[٣] . الأمر الذى يؤكد على ضرورة التزام أجهزة الأعلام بما فيها الصحف بالمسئولية الاجتماعية والأخلاقية فى نشر الموضوعات المختلفة تجاه الفرد والمجتمع، بحيث تلتزم القصص الإخبارية والموضوعات الصحفية بالتأكيد على صورة الحدث والتوضيح والتنظيم الدقيق للتفاصيل المنشورة لضمان مراعاة الدقة وعدم التحيز والبعد عن الإثارة وكل ما ينافى قيم المجتمع. وكذا حق الجمهور فى معرفة ما يجرى حوله من أحداث، الأمر الذى أكدت عليه المادة (١٩) من الإعلان العالمى لحقوق الإنسان، وأكدت عليه أيضاً جميع دساتير الدول العربية[٤] .

فالصحافة إذن لديها استقلال مهنى نابع من حرية التعبير وحق الناس فى المعرفة لذلك فالأيديولوجية المهنية لوسائل الإعلام تلتزم بقيم الموضوعية والتجرد والنزاهه، وهى القيم التى توجه ممارسات العمل باعتبارها ضوابط للسلوك المهنى[٥] . وعلى ضوءماسبق تقوم الباحثة بالتعرف على أخلاقيات الممارسة الصحفية فى الصحف العربية من خلال التعرف على طبيعة الأداء الصحفى لجريدتى الأخبار المصرية التى تصدر عن مؤسسة أخبار اليوم وجريدة الأنوار اللبنانية التى تصدر عن دار الصياد للنشر، خلال عام ١٩٩٩ للتعرف على مدى التزام الصحف العربية بأخلاقيات العمل الصحفى فى ضوء ميثاق الشرف الصحفى لاتحاد الصحفيين العرب الذى أقر فى بغداد ١٩٧٢ وأكد على حرية الصحافة ومسئوليتها تجاه جمهورها ومجتمعها . لذلك يسعى البحث للإجابة على السؤال التالى ما طبيعة الأداء الصحفى لجريدتى الأخبار المصرية والأنوار اللبنانية فى ضوء الالتزام بالمسئولية الاجتماعية لها تجاه

المجتمع وما مدى الالتزام بضوابط السلوك المهنى فى ضوء ميثاق الشرف الصحفى العربى ؟ عن طريق دراسة تحليلية مقارنة على الجريدتين خلال عام ١٩٩٩ للوصول إلى تحديد طبيعة هذا الأداء ومعرفة جوانب القصور فيه فى محاولة لتقويم هذه الممارسات التى تواجه الإعلام العربى خلال القرن الحادى والعشرون.

الدراسات السابقة :

بمراجعة الد اسات السابقة اتضح عدم ارتباطها بموضوع الدراسة بصورة مباشرة، إذ اتجهت هذه الدراسات إلى التناول النظرى وبعدت عن الجانب التحليلى أو الميدانى لتناول الظاهرة الاتصالية، حتى أن البحوث التى تناولت مدى التزام الأداء الصحفى فى الصحف العربية بأخلاقيات الممارسة فى إطار إمبريقى تعد محدودة . وفيما يلى هذه الدراسات :

١ - دراسة إبراهيم أبولغد Ibrahim Abu - Lughod ١٩٦٢ : «الأخبار الدولية فى الصحف العربية دراسة تحليلية مقارنة»(٦)

استهدفت الدراسة التعرف على نوعية الأخبار الدولية المنشورة فى صفحات الصحف العربية من خلال تحليل مضمون لعينة من هذه الصحف، وتوصلت الدراسة إلى إن نشر هذه الأخبار يتوقف حسب طبيعة النظام السياسى والأيديولوجية التى يفرضها على المؤسسات الصحفية لديه. وعلى ضوء ذلك يتم نشر هذه المضامين من عدمه. وكشفت الدراسة أيضاً أن محددات الممارسة الأخبارية فى الصحف العربية تأثرت بطبيعة توجه الجريدة ونمط ملكيتها ، وكذلك حسب طبيعة العلاقة بين الدولة التى تصدر فيها الجريدة

والدول الأخرى. وعلى هذا الأساس يتم نشر أخبار معينة وإهمال الأخرى.

٢ - طه ربيع ١٩٦٥، نشر أخبار الجريمة فى الصحف المصرية»[٧]

تعد هذه الدراسة من الدراسات الاستكشافية المبكرة التى اهتمت بالتأصيل التاريخى لأخلاقيات نشر أخبار الجريمة فى الصحف المصرية والضوابط التى تحكمها منذ ظهور الصحافة فى مصر ، حيث قدمت تأصيلاً نظرياً لمذاهب نشر أخبار الجريمة فى الصحف المصرية بالتطبيق على بعض نماذج لنشر أخبار الجريمة فى الصحف المصرية والضوابط التى تحكمها منذ ظهور الصحافة فى مصر، حيث قدمت تأصيلاً نظرياً لمذاهب نشر أخبار الجريمة فى الصحف المصرية بالتطبيق على بعض نماذج لنشر أخبار الجريمة فى الصحف المصرية المعاصرة.

٣ - أسماء حافظة ١٩٨٤ ، «الصحافة والدفاع الاجتماعى ضد الجريمة بالتطبيق على الصحف المصرية من ١٩٦١ - ١٩٧٥»[٨]

استهدفت هذه الدراسة تقييم دور الصحافة المصرية فى تحقيق الدفاع الاجتماعى ضد الجريمة عن طريق مراعاتها لحقوق الرأى العام ومصالحة. فى إطار الدور التوجيهى والإرشادى للصحافة المصرية، وفى هذا الإطار استهدفت الدراسة التعرف على دور الصحافة المصرية فى تنمية الثقافة القانونية للجمهور المصرى من خلال تحليل مضمون صحف الأهرام، الأخبار والجمهورية فى الفترة ١٩٦١ حتى ١٩٧٥. حيث توصلت الدراسة إلى أن الصحف المصرية قامت بنشر أخبار الجريمة على صفحاتها دون تضخيم أو تهويل لها مما يسهم فى الحد من السلوك الإجرامى وترسيخ القيم الإيجابية فى المجتمع المصرى.

٤ - دراسة محمد الصرايرة ١٩٨٦، Mohamed N. Elsrayrh «الأخبار الخارجية فى صحيفتين أردنيتين»(٩)

استهدفت الدراسة التعرف على معايير نشر الأخبار الخارجية فى صحيفتين أردنيتين بهدف تقييم طبيعة الأداء الصحفى وأسلوب الممارسة الإخبارية فى الصحف الأردنية. وتوصلت الدراسة إى أن أهم القيم الأخبارية التى يتم بمقتضاها إنتقاء ونشر الأخبار الخارجية هى قيم الإثارة والصراع مما يؤدى إلى إغفال قيم الدقة والموضوعية التى تعد أحد محددات السلوك المهنى فى الصحافة .

٥ - دراسة سالم سارى ١٩٨٩ «أخبار الجريمة فى صحافة الإمارات دراسة تحليلية»(١٠)

أستهدفت الدراسة تحديد المعايير التى بمقتضاها تعرض الصحافة الوطنية فى الإمارات لأخبار الجريمة والانحراف. كما حاولت الدراسة إلقاء الضوء على الأطر التفسيرية التى تتخذها الصحف الإماراتية مرجعاً فى تفسير أسباب وجود وكثافة المشكلات الاجتماعية من خلال تحليل مضمون صحف الاتحاد، الخليج والبيان خلال الثلاث أشهر الأخيرة من أعوام ١٩٨٠، ١٩٨١ و ١٩٨٢ وتوصلت الدراسة إلى أن أهم سمات نشر الجريمة فى صحافة الإمارات اقتصر على الجرائم المحلولة أى التى صدر حكم قضائى بشأنها بنسبة ٨٩ر٦٥٪ من إجمالى الجرائم التى نشرت خلال التحليل. كما أقترن نشر أخبار الجريمة بالعقوبة بنسبة ٥٥ر٧٨٪. وتنوعت نوعية الجرائم التى نشرت خلال التحليل، إذ احتلت جرائم السرقة نسبة ١٥ر٢٦٪، ثم جرائم لإخلال بالأداب العامة بنسبة ٥٣ر٢٢٪ ، ثم جرائم المسكرات بنسبة ٦٢ر١٥٪،

فالتزوير بنسبة ٤ر١٤٪، وكشفت الدراسة عن عدم مبالغة الصحف الإماراتية فى عرض الجرائم واتبعت فى طريقة عرضها الصيغة الحيادية وابتعدت عن المبالغة وتصويرها كظواهر مجتمعية مما يؤكد إلتزام الصحف الإمارانية بأخلاقيات وضوابط الممارسة الصحفية فى تناول أخبار الجريمة على صفحاتها.

٦ - عبد الفتاح عبد النبى ١٩٩٠ « الأداء المهنى للعاملين بالصحف المصرية»(١١)

اهتمت الدراسة بالتعرف على أساليب الممارسة الصحفية داخل المؤسسات الصحفية المصرية، حيث قام الباحث بإجراء مجموعة مقابلات ميدانية مع عينة من القائمين بالاتصال بصحف الأهرام، الأخبار والجمهورية للتعرف على كيفية ممارسة العمل الصحفى وطبيعة نظرة القائمون بالاتصال للعملية الإعلامية ومعوقاتها وانعكاسات ذلك على الممارسة الصحفية. وتوصل إلى أن أن المعلومات التى تثيرها الصحف يغلب عليها التحريف وعدم الدقة بدرجة أو بأخرى. إذ أن مصادر المعلومات عادة تقدم المعلومات للمحررين الصحفيين بالطريقة التى تود إبلاغها للجمهور. كما يصعب الوصول إلى المعلومات الحقيقية نظراً لتمركز المعلومات فى يد أشخاص قليلين، ومن ثم يتم تشويه وتحريف المضامين الصحفية ويتم إهمال حق الجمهور فى النهاية.

٧ - دراسة شيومكر Shoemaker وريز Rees ١٩٩١ « عن نظريات المؤثرات على مضمون وسائل الإعلام»(١٢)

استهدفت الدراسة التعرف على المؤثرات التى توجه المضامين المثارة فى

وسائل الإعلام حيث توصلت الدراسة إلى أن الالتزام بقواعد السلوك المهنى وأصول الممارسة الإعلامية يتوقف على طبيعة المؤثرات الاجتماعية والأيديولوجية التى تحكم عمل هذه الوسائل. واتضح للدراسة أن المضامين التى تنشر أو تذاع تتوقف حسب نوعية ممولى هذه الوسائل. وأنه كلما زاد اعتماد وسائل الإعلام على الدعم الحكومى يزداد ميل الصحفيين لتبنى قيم السلطة وتتراجع معايير الموضوعية، كما أنه لايتم اختيار القصص الأخبارية حسب أهميتها للجمهور، بل حسب أهميتها للمصادر الحكومية. ومن ثم يتم إهمال حقوق الجمهور . ويتم إغفال عنصر الدقة والنزاهه فى جمع الأخبار ونشرها.

٨ - دراسة كيم Kim وإدين Eden ١٩٩١ « تحليل مضمون التغطية الأخبارية للمرشحين من الرجال والنساء فى انتخابات مجلس الشيوخ الأمريكى(١٣)

حاولت الدراسة التعرف على طبيعة المعالجة الصحفية الخاصة بانتخابات مجلس الشيوخ الأمريكى فى دورتى عام ٨٢ - ١٩٨٦ . من خلال التعرف على طبيعة محددات الأداء الصحفى لتناول أخبار المرشحين من الرجال والنساء . وتوصلت الدراسة إلى أن الصحف لم تراع الموضوعية فى موضوعاتها، إذ أهملت أخبار المرشحات من النساء مقارنة بالمرشحين الرجال. وقامت بعرض وجهات نظرهم وبرامجهم الانتخابية وأهملت برامج المرشحات النساء. كما اتضح أيضاً أن استخدام الإثارة وعدم ذكر مصادر الموضوعات المنشورة ارتبط ببرامج المرشحات الانتخابية مقارنة بالرجال من خلال المقالات والأخبار التى نشرت خلال فترة التحليل.

٩ - دراسة جولياكوربت ١٩٩٢ Julia B. Corbett «تغطية الصحف الريفية والحضرية للأحداث الاجتماعية والإدارية فى الولايات المتحدة»(١٤)

أجريت الدراسة على ست صحف محلية يومية فى ولاية مينيسوتا Minnesota الأمريكية للتعرف على مصادر هذه الصحف فى نشر القصص والروايات الأخبارية للأحداث الاجتماعية والإدارية المختلفة، ومدى تأثير هذه المصادر على نوعية المضامين المطروحة على صفحات هذه الصحف. واتضح الدراسة اعتماد الصحف على المصادر الرسمية الحكومية أكثر من اعتمادها على المصادر الغير رسمية. كما اتضح ارتباط المعالجات الصحفية والأداء الصحفى بهذه الصحف بتصورات المسئولين الرسميين تجاه الأحداث المختلفة أكثر من أرتباطها بآراء الجماهير. واتضح أيضاً أن هذه الصحف قامت بعرض موضوعات وأخبار المشاهير بصورة يغلب عليها الإثارة والمبالغة والتشهير أحياناً.

١٠ - دراسة سيلفيا هوفرت ١٩٩٣ Sylvia Hoffert «موقف الصحافة الشعبية فى مدينة نيويورك من قضية حقوق النساء»(١٥)

استهدفت الدراسة التعرف على مدى التزام الصحف الشعبية فى نيويورك بحركة حقوق المرأة ومدى التزامها الحياد فى عرضها للقضية من ١٨٤٨ - ١٨٦٠ من خلال تحليل مضمون صحف (New York Tribune, New York Herald and The New York Daily Times) ، حيث اهتمت الدراسة بتحليل العناوين الرئيسية والمقالات وموقف رؤساءتحرير

تلك الصحف من القضية. وتوصلت الدراسة إلى أن جريدة الهيرالد كانت تستخدم الإثارة فى مصاحبة الموضوعات المنشورة عن مطالب الحركة النسائية، عكس جريدة الترابيون التى نشرت الموضوعات بشكل موضوعى والتزمت بأخلاقيات الممارسة الصحفية أكثر من الصحيفتين الآخريين. كما اتضح أيضاً أن معالجة جريدة التايمز للقضية تأثرت بوجهة نظر رئيس تحريرها المعارضة لمشاركة المرأة فى العمل، لذلك غلبت الإثارة وخلط الحقائق على طبيعة الموضوعات التى نشرتها.

١١ - بسيونى حمادة ١٩٩٤ «العلاقة بين الإعلاميين والسياسيين فى الوطن العربى»(١٦)

سعت الدراسة لتفسير العلاقة بين الإعلاميين والسياسيين فى الوطن العربى للتعرف على طبيعة هذه العلاقة والنماذج المختلفة التى تحكمها فى ضوء الظروف والمتغيرات والخلفيات المؤثرة فى سيادة النماذج القائمة للعلاقة بين الطرفين . حيث اعتمدت الدراسة على منهج تحليل النظم لدراسة وفهم التفاعل بين الإعلاميين والسياسيين عن طريق رصد وتحليل النظم السياسية فى الدول العربية، النظم الاتصالية، العلاقة بين المفكرين والسياسيين وحقوق الإنسان العربى باعتبار أن كل هذه النظم تتفاعل مع بعضها لتنتج فى النهاية أنماطاً معينة للعلاقة بين الإعلاميين والسياسيين . وتوصلت الدراسة إلى أن العلاقة بين الإعلاميين والسياسيين علاقة شائكة عادة ما تكون كفة السياسة هى الراجحة فيها، ومن ثم يتأثر أسلوب العمل الإعلامى برمته وفقاً لذلك إذ تتوجه الممارسات الإعلامية لخدمة هذا الإطار وتكريسه.

١٢ عبد العظيم خضر ١٩٩٤ «المعالجة الصحفية لأخبار الجريمة في الصحافة المصرية»

«دراسة مقارنة في ضوء الممارسة الصحفية للصحف القومية والحزبية في الفترة من يناير ١٩٨١- ديسمبر ١٩٩٠»[١٧] .

أستهـدفت هذه الدراسة التعرف على أسلوب التناول الصحفى لأخبار الجريمة في الصحف المصرية القومية والحزبية في إطار التزام هذه الصحف بقواعد السلوك المهنى وأصول الممارسة الصحفية في مجال نشر الجريمة في خلال تحليل مضمون صحف الأهرام، الأخبار، الوفد والأهالى، حيث توصلت الدراسة إلى اختلافات واضحة بين الصحف المصرية في تناول أخبار الجريمة على صفحاتها واتضح أن جريدة الأهرام كانت أكثر الصحف المصرية التزاماً بأصول الممارسة الصحفية في مجال نشرها أخبار الجريمة على صفحاتها. في حين أخلت جريدة الأخبار والوفد بأخلاقيات نشر الجريمة على صفحاتهما من حيث نشرهما لأسماء المتهمين وصورهم والتعليق على قضايا لم يصدر فيها حكم بعد من السلطات المختصة.

وباستعراض الدراسات السابقة (*) يمكن القول أن موضوع الدراسة الحالية يكتسب أهمية خاصة نظراً لعدم وجود دراسات تناولت هذا الموضوع

(*) لم تشر الباحثة إلى التقارير التى يعدها المجلس الأعلى للصحافة الخاصة بالملاحظات على الممارسة الصحفية في الصحف المصرية كدراسات سابقة - رغم اطلاعها عليها - نظراً لصبغتها الرسمية وتشابه الملاحظات في التقارير المعدة بالإضافة إلى أنه لم يتوفر بمكتبه المجلس الأعلى للصحافة إلا مجموعة التقارير حتى عام ١٩٩٢.

بصورته الحالية بالإضافة إلى أن الباحثة ستقوم بالتعرف على كافة الجوانب المتعلقة بطبيعة الأداء الصحفى فى الصحف العربية فى إطار كلى لدراسة الظاهرة الاتصالية من حيث مدى الالتزام بأدبيات الممارسة الصحفية وقواعد السلوك المهنى، الالتزام بأخلاقيات نشر الجريمة، الالتزام بحق الجمهورى ومدى الالتزام بحقوق زمالة المهنة فى إطار ميثاق الشرف الصحفى العربى والمسئولية الاجتماعية للصحافة العربية تجاه جمهورها. الأمر الذى لم تتناوله أى من الدراسات السابقة.

مشكلة البحث:

تتحدد مشكلة البحث فى دراسة الجوانب المختلفة لطبيعة الأداء الصحفى فى الصحف العربية كانعكاس لعمل المؤسسات الصحفية وما يرتبط بها من سياسات وقواعد وآليات للممارسة وذلك فى إطار ميثاق العمل الصحفى العربى وقواعد السلوك المهنى التى تشمل الالتزام بالموضوعية والدقة وعدم تحريف الحقائق وكذا المسئولية الاجتماعية للصحف إزاء الرأى العام وحقوقه ومصالحة. والامتناع عن التشهير والقذف والاتهام بالباطل وانتهاك الحياة الخاصة، أيضاً الالتـــزام بحق الرد والتعقيب. وعليـه تحدد المشكلـــة البحثية فى أخلاقيـــات الممارسة الصحفية بالصحف العربية دراسة تحليليـة مقارنة لطبيعة الأداء الصحفى بجريدة الأخبار المصرية وجريدة الأنوار اللبنانية خلال عام ١٩٩٩. لمعرفة مدى الالتزام بقواعد السلوك المهنى فى ضوء ميثاق الشرف الصحفى لاتحاد الصحفيين العرب الذى أقره اتحاد الصحفيون العرب فى بغداد ١٩٧٢. وعلى ضوء ماسبق يركز البحث على الأبعاد التالية:

- التعرف على مدى الالتزام بقواعد السلوك المهنى فى الممارسة الصحفية بالصحف العربية.
- مدى الالتزام بميثاق الشرف الصحفى لاتحاد الصحفيين العرب.
- مدى مراعاة حق الجمهور فى المعرفة وفى الإعلام فى ضوء الممارسات الاتصالية للصحف العربية.

تساؤلات البحث:

اولا: تساؤلات خاصة بآدبيات الممارسة الصحفية وتشمل:

١ - ما إجمالى المواد الصحفية التى لم تلتزم بأخلاقيات الممارسة الصحفية وميثاق الشرف الصحفى العربى فى الصحف العربية؟

٢ - ما عدد الإعلانات التحريرية التى لم تميزها الصحف العربية على صفحاتها؟

٣ - ما مدى تركيز الصحف العربية على الحالات الاجتماعية الشاذة وإبرازها كظواهر مجتمعية؟

٤ - ما إجمالى الموضوعات التى لم تراع الآداب العامة فى الصحف العربية؟

ثانيا: تساؤلات خاصة بالإخلال بأخلاقيات نشر الجريمة وتشمل:

١ - ماعدد الموضوعات التى ذكرت أسماء المتهمين وصورهم فى الصحف العربية؟

٢ - ماعدد الموضوعات التى علقت على القضايا المنظورة أمام القضاء فى الصحف العربية؟

٣ - ماعدد الموضوعات التى نشرت مايتصل بالأمور الشخصية فى الصحف العربية؟

ثالثاً: تساؤلات خاصة بالإخلال بحق الجمهور:

١ - ماعدد الموضوعات التى لم تذكر مصادر معلوماتها فى الصحف العربية؟

٢ - ما تكرار الموضوعات التى لم تراع الدقة فى الصحف العربية؟

٣ - ما تكرار الموضوعات التى لم تميز بين الرأى والخبر فى الصحف العربية.

٤ - ما تكرار الموضوعات التى استخدمت الإثارة فى الصحف العربية؟

٥ - ماتكرار الموضوعات التى تدعم التفكير الخرافى لدى الجمهور فى الصحف العربية؟

رابعا: تساؤلات خاصة بالإخلال بحقوق الزمالة وتشمل:

١ - ما إجمالى الموضوعات التى لم تراع حقوق زمالة المهنة فى الصحف العربية؟

٢ - ما إجمالى الموضوعات التى بلغت حد الإسفاف بين زملاء المهنة فى الصحف العربية؟

نوع البحث:

لما كان البحث يستهدف الحصول على بيانات ومعلومات تتعلق بطبيعة الأداء الصحفى فى الصحف العربية من خلال التزامها بأخلاقيات الممارسة الصحفية التى أقرها اتحاد الصحفيين العرب . فإنه يعد من البحوث الوصفية الكمية التى تعنى بالحسابات وتهتم بالاستدلالات المنطقية فى جميع مراحلها منذ بداية وضع تساؤلات البحث إلى المرحلة النهائية التى تتمثل فى الإجابة على هذه التساؤلات لضمان التوصل إلى درجة عالية من الدقة فى صياغة النتائج(١٨) . مما يساعد فى نهاية المطاف على رصد وتحليل أخطاء الممارسة الصحفية بالصحف العربية.

منهج البحث:

استخدمت الباحثة فى دراستها المنهجين التاليين:

١ - منهج المسح الإعلامى باعتباره جهداً علمياً منظماً يساعد فى التوصل إلى بيانات ومعلومات عن الظاهرة موضع الدراسة (١٩) وذلك عن طريق مسح لعينة من أعداد جريدتى الأخبار المصرية والأنوار اللبنانية بهدف التعرف على سمات وخصائص العينة. بالإضافة إلى أنه يساعد فى التعرف على أخلاقيات الممارسة الصحفية خلال عام ١٩٩٩.

٢ - المنهج المقارن : لملاحظة ورصد أوجه الشبه والاختلاف وكذا مدى التباين والإتساق(٢٠) فى طبيعة الممارسات الصحفية بالصحف العربية.

ادوات التحليل:

استعانت الباحثة بأداة تحليل المضمون للتوصل إلى الوصف الكمى والمحتوى الظاهر لعملية الاتصال(٢١) . وتم اختيار وحدة الموضوع كوحدة للعد والقياس من خلال تحليل جميع الأخبار والمقالات والحوادث والإعلانات التحريرية، للتوصل إلى البيانات التى تساعد فى التعرف على طبية الممارسة الصحفية فى الصحف العربية والضوابط الأخلاقية التى تحكمها.

مبررات اختيار عينة الصحف

تمثلت عينة الدراسة التحليلية فى جريدتى الأخبار المصرية والأنوار اللبنانية للأسباب التالية:

١ - تنتمى الجريدتين إلى أكبر دولتين عربيتين من حيث بداية ظهور وانتشار الصحف فيهما.

٢ - تعد جريدة الأخبار المصرية أحد أشهر الصحف المصرية ومثلها فى ذلك جريدة الأنوار اللبنانية.

٣ - وجود هامش من الحرية الصحفية يتيحها النظام السياسى سواء على المستوى المصرى أو اللبنانى لعمل هاتين الجريدتين.

٤ - تصدر الجريدتان يومياً بالإضافة إلى أن المضامين الشعبية أحد السمات المميزة للجريدتين.

٥ - المقارنة بين تأثير نمط الملكية الفردية (الأنوار) وملكية الدولة (الأخبار) فى توجيه الممارسات الصحفية والالتزام بقواعد السلوك المهنى من عدمه.

مجتمع الدراسة :

تمثل مجتمع الدراسة فى جميع الأعداد التى صدرت من جريدتى الأخبار المصرية والأنوار اللبنانية خلال عام ١٩٩٩ باتباع الأسلوب الصناعى للعينة .. إذ بلغ إجمالى الأعداد التى تم تحليلها من جريدة الأخبار المصرية (٣٩) عدد. فى حين بلغ إجمالى أعداد جريدة الأنوار (٤٤) عدد. وتمثل المضمون الذى تم تحليله في جميع الأخبار والمقالات والحوادث والإعلانات التحريرية التى تتعلق بضوابط الممارسة الصحفية وأدبياتها فى الصحف العربية.

فترة الدراسة التحليلية :

شملت فترة الدراسة التحليلية المقارنة لطبيعة الأداء الصحفى فى الصحف العربية عام ١٩٩٩ . نظراً لصدور أحكام قضائية بحبس الصحفيين وصدور أحكام أخرى بإغلاق بعض الصحف وتعطيل الأخرى على مستوى الوطن العربى. وبالإضافة إلى ذلك تسعى الباحثة للتعرف على مدى الالتزام بميثاق الشرف الصحفى العربى وأخلاقيات الممارسة الصحفية بعد مرور أكثر من ربع قرن على

إقراره للوصول في النهاية إلى تقويم فعاليات الأداء الصحفى للإعلام العربى خلال القرن الحادى والعشرون.

إجراءات التحليل :

قامت الباحثة بوضع تصور مبدئى لاستمارة التحليل . كما قامت بدراسة استطلاعية لعينة محدودة من الصحف العربية موضع التحليل. وبعد عرض الاستمارة على مجموعة المحكمين (*) تم إعدادها فى شكلها النهائى . وقامت بتجميع البيانات واستخراج النسب وإعداد الجداول التكرارية الأولية، ثم جدولة البيانات واستخراج النسب الخاصة بتحليل المضمون فى النهاية.

فئات التحليل:

ارتبطت فئات التحليل بتساؤلات البحث وأهدافه وانقسمت إلى :

اولا: فئة تحليل الشكل، وشملت:

١ – فئة تحليل المادة الصحفية ، وشملت : فنون الكتابة الصحفية (الأخبار – المقالات «رغم قلتها فى جريدة الأنوار» – الحوادث).

٢ – فئة تحليل المادة الإعلانية، وشملت : الإعلانات التحريرية خلال فترة التحليل.

(*) تم عرض استمارة التحليل على الأساتذة والخبراء الآتى أسماءهم:

١ – الأستاذ الدكتور/ سليمان محمد سليمان ، أستاذ بالمركز القومى للبحوث التربوية.

٢ – أ. د/ شاهيناز طلعت : أستاذ الصحافة بكلية الإعلام، جامعة القاهرة.

٣ – أ.د. سنيا دوس : أستاذ اصحافة ، الجامعة الأمريكية.

٤ – دكتورة/ سها مصطفى فاضل ، أستاذ الإعلام المساعد، جامعة مصر للعلوم والتكنولوجيا.

٥ – دكتورة / مها الطرابيشى، دكتوراه الإعلام، ومنتدبة للتدريس بجامعة الأزهر.

٦ – أ. كامل زهيرى، نقيب الصحفيين سابقاً .

٧ – الأستاذ/ وجدى رياض، نائب رئيس تحرير الاهرام .

٨ – الأستاذ/ محمد الهوارى، مساعد رئيس تحرير جريدة الأخبار.

ثانياً: فئات المضمون : وتمثلت فى:

١ - فئة أدبيات الممارسة من حيث (التمييز بين الإعلانات التحريرية، التركيز على الحالات الاجتماعية الشاذة، عدم مراعاة الآداب العامة).

٢ - فئة الإخلال بأخلاقيات نشر الجريمة من حيث (نشر أسماء المتهمين وصورهم، التعليق على حوادث منظورة أمام القضاء ونشر ما يتعلق بالأمور الشخصية).

٣ - فئة عدم مراعاة حق الجمهور من حيث (عدم ذكر مصادر المعلومة، عدم مراعاة الدقة، الإثارة ، خلط الخبر بالرأى، ودعم التفكير الخرافى).

٤ - فئة عدم مراعاة حقوق زملاء المهنة لبعضهم البعض.

الصدق والثبات :

اعتمدت الباحثة فى اختبار الصدق على قياس الصدق الظاهرى للاستمارة من حيث قدرتها على الإجابة على كافة تساؤلات البحث، مما يؤدى لتحقيق أعلى درجات الدقة فى عملية التحليل، أما الثبات فقامت الباحثة بإجرائه مع نفسها وحققت إعاده الاختبار نسبة ثبات عالية بين المادة التى تم تحليلها فى المرة الأولى والثانية وبلغت ٨٦٪ مما يؤكد ثبات التحليل.

الفصل الأول

أخلاقيات الممارسة الصحفية ومحدداتها فى الصحف العربية «رؤية نظرية»

تمهيد:

نشأت نظرية المسئولية الاجتماعية فى الولايات المتحدة الأمريكية فى أعقاب الحرب العالمية الثانية بناءعلى توصيات لجنة هوتشنز التى تشكلت لدراسة

مستقبل حرية الصحافة كبديل لنظرية الصحافة الحرة أو لمبدأ سوق الأفكار الحرة التى احتكرت فيه أقلية لوسائل الإعلام. مما أدى إلى تركيز الإعلام على فئات معينة من المجتمع. وأيضاً لتركيز الصحافة على المضامين السطحية والإثارة والتعدى على خصوصيات الأفراد وانتهاكها للحرمات الشخصية للرموز والمشاهير(٢٢) .

اولاً: المسئولية الاجتماعية فى العمل الصحفى:

جاءت نظرية المسئولية الاجتماعية للإعلام لتعزز مفهوم الحرية الإعلامية، لكنها حملت معها فكرة الحرية المسئولة وليست المطلقة . وتنادى هذه النظرية بالموضوعية فى الرسالة الإعلامية والمحافظة على قيم المجتمع .(٢٣) وتقوم النظرية على المبادئ التالية:

١ - لا سلطان للحكومة على الصحف أو غيرها من وسائل الإعلام الأخرى ولايقيدها فى التعبير عن وجهات النظر المختلفة إلا الضمير الإعلامى أو السياسة الخاصة التى ترسمها المؤسسة الإعلامية لتحكم عملها.

٢ - الجماهير حرة فى اختيار الوسيلة والرسالة الإعلامية التى تتمشى مع رغبتها وميولها . وأن حرية التعبير وحرية الصحافة حقوق دستورية تنص عليها القوانين الدستورية وتلتزم بها الحكومات.(٢٤)

٣ - يقوم الإعلام بتزويد الناس بالمعلومات الصحيحة والصادقة التى تعبر عن كافة الآراء وأن تتاح الفرصة كاملة أمام الجمهور للاطلاع على كافة المعلومات.

٤ - نشر أهداف المجتمع وقيمة وتوضيحها بموضوعية باعتبار الإعلام أداة للتنشئة الاجتماعية(٢٥) .

٥ - أن الصحفيين والمهنيين فى وسائل الإعلام ينبغى أن يكونوا مسئولين أمام المجتمع بالإضافة إلى مسئوليتهم امام مديريهم وأمام السوق(٢٦) .

ثانياً: ميثاق العمل الصحفى لاتحاد الصحفيين العرب(٢٧) :

يؤكد الميثاق على أن أخلاقيات المهنة جزء لايتجزأ من حريتها ورسالتها والصحفيون يلتزمون بهذه الأخلاقيات عن إيمان بأن الصحافة خدمة لجماهير القراء أولاً. وتضمن الميثاق:

١ - الالتزام بأهداف الجماهير وحق الأمة العربية فى وحدتها وحريتها وتقدمها.

٢ - يلتزم الصحفيون باستخدام الحقوق الخاصة للمواطنين بما لايمس سمعتهم وعدم نشر الفضائح الفردية والعائلية التى من شأنها إضعاف أو تمزيق الوشائج العائلية.

٣ - رسالة الصحافة مقدسة لاتخضع للانتهازية أو الابتزاز أو التشهير أو الاستغلال الشخصى.

٤ - رسالة الصحافة تقتضى الموضوعية والتأكد من صحة المعلومات قبل النشر . ويلتزم الصحفيون بالحصول على المعلومات والحقائق بالطرق المشروعة. ويلتزمون بتصحيح ما سبق نشره إذا تبين خطأ المعلومات المنشورة.

٥ - للزمالة حقوق مرعية تقوم على الدفاع عن شرف المهنة وعدم النشر على الذين يسيئون بسلوكهم أو الذين يخضعون أقلامهم للمنفعة الشخصية. أو الالتزام أو التشهير المتعمد أو التهم الجزافية التى لا تستند إلى دليل، أو تلفيق أقوال ونسبتها إلى الغير أو إثارة الغرائز أو إشاعة الابتذال أو وصف الجرائم بطريقة تغرى بارتكابها .

٦ - يلتزم الصحفيون بمساندة عدالة القضاء وعدم التحيز لجانب على أخر أو قضية من القضايا التى لم يصدر فيها بعد حكم السلطات المختصة.

٧ - يلتزم الصحفيون باحترام الحقوق الأدبية للنشر وعدم اقتباس أى أثر من آثار الغير دون إشارة إلى مصدره.

٨ - يجب على الصحفى قبل مباشرته المهنة أن يؤدى اليمين الذى يقسم فيه أنه يؤدى عمله بأمانة وصدق وأن يحافظ على سر المهنة واحترام تقاليدها قوانينها.

٩ - لابد أن تتضح التفرقة بين الرأى والإعلان فلا تتدس على القارئ أفكار سياسية دعائية فى صورة مواد تحريرية، ولابد أن ينص فى الجرائد والمجلات على هذه الإعلانات بوضوح وتحديد.

ثالثاً: محددات الممارسة الإعلامية فى الصحف العربية :

تمهيد:

تعرف الممارسة الصحفية على أنها التجسيد الواقعى لترجمة السياسات والخطط والتشريعات على المستوى الإعلامى. فالممارسة تعبر عن أسلوب العمل كما يحدث في الموسسات الصحفية وفى محتوى الرسالة الإعلامية. التى تعكسها صفحات الصحف يومياً وتشكل قاعدة أساسية لحرية الإعلام والصحافة . وتتوقف طبيعة الممارسات الصحفية فى الصحف العربية على ضوء المحددات التالية:

اولا: طبيعة النظام السياسى وايديولوجيته:

لكل مجتمع من المجتمعات نظامه السياسى وأهدافه العامة التى يسعى لتحقيقها. وتترجم هذه الأهداف إلى مجموعة من السياسات والإجراءات التنفيذية التى تستهدف معالجة ما يواجه المجتمع من تحديات. والمؤسسة الصحفية باعتبارها جزء من الحياة السياسية فى المجتمع تجد نفسها تلقائياً تعمل فى إطار هذه التوجهات (٢٨) . فمن ناحية يحدد النظام السياسى نمط ملكية الصحف وأساليب إدارتها ويفرض الأيديولوجية التى تعمل الصحافة فى إطارها، ويحدد لها الوظائف والمهام التى تؤديها فى المجتمع، ومن ناحية أخرى يمثل البناء السياسى الاجتماعى مصدر المعلومات والأحداث. وبالتالى يتم التأثير على نوعية ما يطرح وما لايطرح من مضامين إعلامية(٢٩) حتى أصبح احتكار السلطة السياسية فى - غالبية - الوطن العربى للنشاط الإعلامى والصحفى أكثر الظواهر شيوعاً فى هذا الصدد الأمر الذى يؤدى إلى سيادة النظام الصحفى السلطوى فى الوطن العربى فى النهاية. كما تشكل تبعية الصحافة للسلطة السياسية احد المحددات التى توجه أداء المؤسسات الصحفية، إذ تزداد صلاحية المادة للنشر كلما زايدت قدرتها على تحقيق الأهداف العامة للسلطة السياسية(٣٠) .

وبهذه الطريقة فوسائل الإعلام فى هذه الدول أداة سياسية تستند إليها السلطة سواء لتحقيق التنمية أو لضمان احتكارها لكل مصادر القوة فى المجتمع، وهذه الأجهزة الرسمية فقدت مصداقيتها وترسخت الصورة الذهنية عنها بوصفها أجهزة السلطة وليست أجهزة شعبية لايمكن الاعتماد عليها وأنها أدوات للترفيه والتسلية وتمضية الوقت وليست للتوعية والإرشاد والتثقيف. ومن ثم يقوم النظام السايسى فى الوطن العربى بتحديد الخطوط السياسية الداخلية

والخارجية لسياسة جهاز الحكم باعتبارها خطوطاً حمراء لايجوز للصحفيين تجاوزها فى عملهم وصياغتهم للرسالة الإعلامية. ويحظر على الصحافة نقد بعض الرؤساء وعدم الخروج عن البيانات الرسمية والحد من نشر أخبار الانحرافات والفساد، كما يقوم النظام السياسى باستخدام المادة الإعلانية للضغط على وسائل الإعلام لعدم نشر أخبار تنتقد أجهزة السلطة المختلفة(٣١) . وعلى المستوى السياسى المصرى نجد أن الخطاب الصحفى للدولة يتجه الآن إلى دعم الاستقرار والسلام والوحدة الوطنية ومكافحة الإرهاب وفى ضوء أولويات النظام السياسى تتجه المؤسسات الصحفية المصرية تلقائياً إلى تبنى هذه التوجهات . وبرغم وجود الأحزاب السياسية فى مصر إلا أن روتينية وشكلية عمل هذه الأحزاب يشكك فى الأيديولوجية الديمقراطية التى يرى البعض أنها غير موجودة أصلاً. وعلى المستوى السياسى اللبنانى يتأثر النظام الصحفى وطبيعة حرية الصحافة فيه بهذا المستوى باعتباره نظام سياسي معقد ذو سمات متناقضة فهو نظام ليبرالى برلمانى، لكن توجد به سمات الأوتوقراطية (الصفوة). ومن أهم سماته أيضاً التعددية التوازنية النسبية للطوائف مما يؤدى إلى إضعاف السلطة المركزية وفى النهاية إضعاف رسالة الصحافة.(٣٢)

ثانياً: الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية السائدة:

لاتعمل الصحافة فى فراغ وإنما فى إطار مجتمع يتألف من جماعات اجتماعية متباينة فى مستوياتها الاقتصادية والثقافية والتعليمية والعمرية. مما يؤدى إلى تباين فى الاهتمامات والمصالح والأهداف التى تسعى كل جماعة إلى تحقيقها(٣٣) . وتؤثر الظروف والأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية فى المجتمع على إنتاج وتحرير المواد الإعلامية المثارة عبر أجهزة الإعلام. كما يؤثر الوضع الاقتصادى والاجتماعى للأفراد فى المجتمع على عمليات انتقال المعلومات

وتداولها[٣٤] . فعلى المستوى المصرى يعانى الأغلبية من حالة الفقر وجمود الحراك الاجتماعى وتفاوت الدخول وتصاعد البطالة وتدهور الخدمات، وتتجه غالبية السكان إلى تدبير النفقات الحياتية مما يختفى أو يتضاؤل الاهتمام بالقضايا العامة التى تثيرها الصحف بل أن مجرد متابعتهم للحصف أمر مشكوك فيه.(*)

وعلى الطرف الآخر يشكل النظام الاجتماعى اللبنانى تحدياً أمام العمل الصحفى اللبنانى فالتركيبة الاجتماعية (الطائفية العشائرية)، التعددية التوازنية، القوى والأحزاب السياسية تؤثر فى عمل الصحافة اللبنانية. كما يؤدى ضعف الاقتصاد اللبنانى وعدم مساعدة الدولة للصحف وسيادة نمط الملكية الفردية إلى حدوث أزمة تمويل مستمرة. فتلجأ الصحف إلى قبول المساعدات والتسهيلات المادية من مختلف الجهات التى توافقها فى اتجاهها العام. الأمر الذى يشكك فى الموضوعية الصحفية وتضاؤل وجود معايير للسلوك المهنى الصحفى فى الممارسات الصحفية[٣٥] .

وفى ظل هذه الظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية لا وجود للرأى الحر . فرأى الطبقة الحاكمة وصوتها يعلوان فوق كل الآراء والأصوات وتنظيمها السياسى إن وجد فهو مقدس ينبغى ألا ينافس وإلا اعتبر من يقدم على ذلك ضد الوحدة الوطنية ونظام الحكم.[٣٦]

(*) أكدت غالبية الدراسات هذه النتيجة ، انظر على سبيل المثال: المركز القومى للبحوث الاجتماعية (مستقبل القرية المصرية)، التقرير الأول (القاهرة : المركز القومى للبحوث الاجتماعية، قسم بحوث الاتصال الجماهيرى، ١٩٩٣.

عبد الفتاح عبد النبى، «دور الصحافة فى تغيير القيم الاجتماعية» دكتوراه غير منشورة، كلية الإعلام، جامعة القاهرة، ١٩٨٧.

ثالثا: الأوضاع الثقافية والقيم السائدة فى المجتمع:

تلعب الأوضاع الثقافية والاتجاهات والقيم السائدة فى المجتمع دوراً لايقل أهمية عن المستويات السابقة فى توجيه الممارسات الصحفية فى الصحف العربية. ويؤدى انخفاض المستوى التعليمى وانتشار الأمية الأبجدية والوظيفية لدى قطاعات عريضة من الجماهير فى الوطن العربى إلى عدم القدرة على المشاركة وإبداء الرأى، مما يؤدى إلى تشويه المضامين الصحفية المثارة عبر أجهزة الإعلام. إذ أن غالبية الصحف على ضوء الواقع الثقافى العام للجمهور - تراعي العادات والتقاليد وتغفل عنصر الدقة والموضوعية فى سبيل نشرها لهذه القيم.(٣٧)

رابعا: مستوى الجمهور المتلقى:

بالرغم من أن الحق فى الاتصال والمعرفة من المبادئ الرئيسية التى نصت عليها قوانين ودساتير الدول العربية . وأوصت به أيضاً لجنة ماكبرايد للاتصال حيث أكدت علي ضرورة وفرة المعلومات وتعدد مصادرها التى تساعد فى إيجاد فرص أكثر لتحقيق ديمقراطية الاتصال. وبالرغم من ذلك فإن حقوق الإنسان العربى فى الاتصال منتهكة ودوره مهمش ويكاد يكون متفرجاً يرى ويسمع ما يجرى حوله دون أن يشارك فيه.(٣٨)

لذلك فالأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والاتجاهات والقيم الثقافية لدى الجمهور تحدد بدرجة كبيرة - مثلها مثل الأوضاع السياسية - توجيه عمليات أجهزة الإعلام فى المجتمع.(٣٩)

خامسا: نمط الملكية الصحفية:

رغم أنه لايمكن الارتكان إلى عنصر الملكية وحدها لضمان تحقيق

ديمقراطية الاتصال عامة فضلاً عن ضمان الحقوق المهنية للصحفيين إلا أن التجارب أثبتت أن هناك اختلافات ملموسة بين مستوى تمتع الصحفيين بحقوقهم فى ظل أنماط معينة من الملكية الصحفية اكثر من سواها. وخصوصاً ما يسمى بالملكية الاجتماعية وليست ملكية الدول أو الملكية الخاصة(٤٠) وبصفة عامة فقد توصل د. فاروق أبو زيد فى تحليله للنظم الصحفية فى الوطن العربى إلى عدة سمات لهذه النظم، هى:

- أن النظام الصحفى السلطوى يشكل الاتجاه الغالب على الأنظمة الصحفية العربية، وإن كان الأمر لايخلو من وجود مواقع قليلة للنظامين الليبرالى و الاشتراكى فى المجتمعات العربية.
- النظام الصحفى اللبنانى هو النظام الوحيد الليبرالى فى العالم العربى إذ يأخذ بمبدأ الملكية الفردية للصحافة.
- توجد خمسة أنظمة صحفية عربية تقوم ملكية الصحف بها على مبدأ الملكية العامة وهى العراق وسوريا واليمن وليبيا والجزائر. ويلاحظ أن الملكية العامة للصحف فى هذه الأنظمة تتخذ أشكالاً متعددة منها ملكية الدولة للصحف ومنها ملكية الحزب الحاكم. وتمثل هذه الدول النظم الصحفية الاشتراكية.
- توجد عشرة أنظمة صحفية عربية تأخذ بمبدأ الملكية المختلطة وهى مصر والسودان والسعودية والكويت وقطر والبحرين ودولة الإمارات العربية المتحدة وعمان وتونس والمغرب، وفى هذه الأنظمة يسمح للأفراد والدولة بحق ملكية الصحف.
- لايوجد نظام صحفى عربى يتبنى النظام الصحفى الليبرالى الذى يقوم على

حرية إصدار الصحف بدون شروط مسبقة.

- يوجد ستة أنظمة صحفية عربية تطلق حق ممارسة العمل الصحفى لجميع المواطنين بدون أى قيود أو شروط مسبقة وذلك فى كل من مصر والسودان والسعودية ولبنان وتونس والمغرب ومع ذلك استبعد النظام المصرى من ممارسة حق العمل الصحفى مجموعة من الفئات حددتها المادة (١٨) من قانون سلطة الصحافة».

- هناك تسعة أنظمة صحفيـــة عربية تشـترط على من يريد ممارسة العمل الصحفى ضرورة الحصول على ترخيص من الحكومـة. وهذه النظم توجد فى الكويت والبحرين وقطـر وعمان والعراق وسوريـا واليمن وليبيا والجزائر .

- هناك ثلاثة أنظمة صحفية عربية تتبنى المفهوم الليبرالى فى قصر حق توقيع الجزاءات والعقوبات الصحفية على السلطات القضائية وحدها وهى مصر والسودان ولبنان.

- هناك ستة أنظمة صحفية عربية تتبنى المفهوم السلطوى فى إعطاء السلطات الإدارية وحدها حق توقيع الجزاءات والعقوبات الصحفية وهى السعودية وقطر وعمان وسوريا واليمن وليبيا.

- هناك سبعة أنظمة صحفية عربية تتبنى المفهوم الصحفى الاشتراكى الذى يجمع بين الجزاءات والعقوبات القضائية والعقوبات والجزاءات الإدارية وهى الكويت والبحرين الإمارات العربية المتحدة والعراق وتونس والجزائر والمغرب.(٤١) .

سادساً: قانون المطبوعات والقوانين المنظمة للعمل الصحفى:

تشير التجارب التاريخية محلياً وعالمياً إلى أن هذه القوانين لم توجد إلا لحماية مصالح الهيئات الحاكمة فى مواجهة الصحافة والصحفيين . ويلاحظ أن الصياغة القانونية لكافة التشريعات الإعلامية وعلى الأخص ما يتعلق بالصحافة تحرص على محاصرة وتقييد الحقوق التى تنص عليها من خلال العبارات المطاطة. والإفراط فى السلطات التقديرية التى تخولها للقائمين على الأمور الذين يملكون الحق فى سحب امتياز أى صحيفة أو مصادرتها (٤٢) .

سابعاً: تأثير التكنولوجيا الحديثة:

إن الإنجازات التكنولوجية لعلوم الاتصال سواء فى جمع المعلومات والأنباء ومعالجتها ونشرها وتوزيعها لايمكن النظر إليها باعتبارها تغييرات تكنولوجية فحسب، إذ كثيراً ما تؤثر هذه التجديدات التكنولوجية بصورة سلبية على الصعيدين الاجتماعى والإعلامى فالدول النامية تعتمد اعتماداً يكاد يكون تاماً على الدول الصناعية المتقدمة التى تتحكم فى إنتاج هذه الابتكارات التكنولوجية المتقدمة. وبات من المستحيل الإقدام على إصدار الصحف إلا للحكومات او مراكز القوى الاقتصادية التى تستطيع تمويلها(٤٣) .

ثامناً: الإعلانـــات:

لعبت الإعلانات دوراً تاريخياً فى ترويج المقولة الغربية الخاصة بحرية الصحافة، بينما لم تتمكن من القيام بنفس الدور بالنسبة للصحافة فى دول الجنوب. وبالرغم من حاجة الصحف للإعلان، لكن لابد من خلق ضوابط لحماية مصالح الجمهور العام وحتى لايتم تسخير المادة الصحفية لخدمة الأهداف التجارية للشركات التجارية التى تسهم فى خلق أنماط استهلاكية فى الدول النامية(٤٤) .

الفصل الثانى

نتائج الدراسة التحليلية المقارنة «طبيعة الأداء الصحفى بالصحف العربية»

جدول رقم (١)

* تكرار المواد التى تم تحليلها على صفحات الصحف العربية:

الجريـــدة / الموضوعات	الاخبار		الأنوار		المجموع	
	ك	٪	ك	٪	ك	٪
موضوعات تلتزم بأخلاقيات الممارسة الصحفية (*)	١٧٦١	٨٥ر٢	١٣٩٩	٨٣ر٧	٣١٦٠	٨٤ر٥
موضوعات لاتراعى أخلاقيات الممارسة الصحفية	٣٠٦	١٤ر٨	٢٧٣	١٦ر٣	٥٧٩	١٥ر٥
الإجمالى (**)	٢٠٦٧	١٠٠	١٦٧٢	١٠٠	٣٧٣٩	١٠٠

يتضح من الجدول السابق أن الصحف العربية التزمت بقواعد السلوك المهنى وأصول الممارسة الصحفية السليمة التى تراعى حقوق الجمهور وحقوق الزمالة وأدبيات الممارسة وأخلاقيات نشر الحوادث بنسبة ٨٤ر٥٪ . وإن تباين

(*) موضوعات تراعى أخلاقيات الممارسة الصحفية ويقصد بها إجمالى المواد الصحفية التى نشرت بالصحف العربية والتزمت فيها بأخلاقيات العمل الصحفى ومواثيق الشرف الصحفية ودستور الاتحاد العام للصحفيين العرب.

(**) الإجمالى : يقصد به كافة الأخبار، المقالات، الحوادث والإعلانات التحريرية التى نشرتها الصحف العربية خلال فترة التحليل.

الالتزام بين الأخبار والأنوار وجاء التزام الأخبار المصرية بسلوكيات الممارسة أكثر من الأنوار. بالرغم من الفارق الضئيل بينهما . إلا أن ذلك قد يعود لطبيعة المجتمع اللبنانى السياسية والاجتماعية بالإضافة إلى اختلاف نمط الملكية الصحفية. وعلى الجانب الآخر فقد أخلت الصحف العربية بميثاق الشرف الصحفى وميثاق اتحاد الصحفيين العرب إذ جاء عدم التزام جريدة الأخبار بأخلاقيات الممارسة الصحفية بنسبة ٨ر١٤٪ فى حين جاءت فى الأنوار بنسبة ٣ر١٦٪ من جملة المواد التى خضعت للتحليل. وعلى مستوى إجمالى الممارسة فى الصحف العربية اتضح أن نسبة ٥ر١٥٪ من المواد التى نشرت على صفحات الصحف العربية خلال التحليل لم تلتزم بأدبيات الممارسة وقواعد السلوك المهنى على الوجه الأمثل. واتضح أن غالبية هذه التجاوزات تركزت فى الإخلال بحق الجمهور فى المعرفة وتمثل هذا الإخلال فى نشر أخبار مجهلة المصدر، استخدام الإثارة ، خلط الخبر بالرأى وعدم مراعاة الدقة . الأمر الذى يدعو لوقفة جادة لإقلال من هذه الممارسات فى القرن الحادى والعشرين.

جدول رقم (٢)

إجمالى الموضوعات التى لم تلتزم بأخلاقيات الممارسة الصحفية وميثاق الشرف الصحفى العربى فى الصحف العربية

الجريدة / الموضوعات	الاخبار		الأنوار		المجموع	
	ك	٪	ك	٪	ك	٪
أدبيات الممارسة الصحفية	١٦٢	٥٢ر٩	٧١	٢٦	٢٣٣	٤٠ر٢
أخلاقيات نشر الجريمة	٣٤	١١ر١	٢٦	٩ر٥	٦٠	١٠ر٤
حق الجمهور	١٠١	٣٣	١٥٦	٥٧ر٢	٢٥٧	٤٤ر٤
حقوق الزمالة	٩	٣	٢٠	٧ر٣	٢٩	٥
الإجمالى	٣٠٦	١٠٠	٢٧٣	١٠٠	٥٧٩	١٠٠

بالرغم من نص دساتير جميع الدول العربية على حرية الصحافة وحرية الرأى والتعبير والطباعة والنشر، إلا أنه ينبغى على الصحفيين مراعاة المسئولية الاجتماعية لصحفهم تجاه الجمهور العربى، ومن ثم الالتزام بهذه المسئولية الاجتماعية من خلال المواد الصحفية التى تقدم للقراء، والذى أكد عليها ميثاق العمل الصحفى العربى كما شدد على مسئولية الصحفيين العرب المهنية والأخلاقية حيال مجتمعاتهم بحكم إلتزامهم بالقواعد المهنية لنقاباتهم المكونة للاتحاد.(٤٥)

وبالرغم من ذلك كشفت الممارسات الفعلية عن إخلال الصحف العربية بهذه المسئوليات. إذ يتضح من الجدول السابق أن الصحف العربية قد أخلت بحق جمهورها المعرفى بنسبة ٤ر٤٤٪ ولم تلتزم بأدبيات الممارسة وقواعد السلوك المهنى بنسبة ٢ر٤٠٪ ولم تراع أخلاقيات نشر الجريمة بنسبة ٤ر١٠٪ حتى أن الصحفيون العرب لم يراعوا حقوق الزمالة بنسبة ٥٪ من مجموع الموضوعات التى لم تراع الجوانب المهنية والأخلاقية فى العمل الصحفى. وعلى مستوى كل جريدة يتضح أن جريدة الأنوار اللبنانية قد أغفلت حق جمهورها عليها إلى أقصى حد بنسبة ٢ر٥٧٪ فى حين جاء هذا الإخلال بجريدة الأخبار المصرية بنسبة ٣٣٪ من إجمالى الموضوعات الخاصة بذلك، واتضح للباحثة أن الأنوار دأبت دائماً على نشر الأخبار المجهلة المصدر التى تنقصها الدقة ويغلب عليها الإثارة. فى حين أن الأخبار المصرية أخلت بحق الجمهور فى تجهيل المصادر أيضاً بالإضافة إلى استخدامها الإثارة وعدم مراعاة الدقة وخلط الرأى بالخبر خاصة إذا ما تعلق بقوى المعارضة السياسية المصرية. وعلى الطرف الآخر فقد تفوقت الأخبار المصرية فى الإخلال بقواعد السلوك المهنى وأدبيات الممارسة الصحفية إذ جاءت بنسبة ٩ر٥٢٪ فى حين انخفضت فى الأنوار وجاءت بنسبة

٢٦٪ إذ أتضح أن جريدة الأخبار المصرية دأبت دائماً على عدم التمييز بين الإعلانات التحريرية والمواد الصحفية الأخرى، وقامت بالتركيز على أوضاع اجتماعية شاذة وأبرزتها كظواهر مجتمعية ونشرت بعض المواد الصحفية التى تتعارض مع الآداب العامة، كما ركزت أيضاً هى الأخرى على حالات شاذة واستخدمت تعبيرات عامية محلية أحياناً.

وعلى مستوى نشر الجريمة تفوقت الأخبار المصرية فى الإخلال بأخلاقيات النشر بنسبة ١ر١١٪ عن جريدة الأنوار التى أهملت هى الأخرى الجوانب الأخلاقية فى نشر الحوادث بنسبة ٥ر٩٪ واتضح أن الجريدتين قامتا بنشر أسماء المتهمين وصورهم كما قامتا بالتعليق على الحوادث المنظورة أمام القضاء، الأمر الذى يخل بمبدأ المتهم برئ حتى تثبت إدانته. والأمر الجدير بالإشارة أيضاً فى بيانات الجدول السابق أن جريدة الأنوار أخلت بمبدأ مرعاة حقوق زمالة المهنة بنسبة ٣ر٧٪ فى حين جاءت فى الأخبار بنسبة ٣٪ حيث نشرت الجريدتين على صفحاتهما انتقادات شديدة أحياناً وبلغت حد الإسفاف أحايين أخرى لبعض المحررين الصحفيين من الصحف الأخرى، الأمر الذى يؤكد تدنى الأهتمام بمراعاة حقوق الزمالة على مستوى الجريدتين.

جدول رقم (٣)

عدم الالتزام بأدبيات الممارسة الصحفية وقواعد السلوك المهنى فى الصحف العربية

الجريـــدة / أدبيات الممارسة	الاخبار		الأنوار		المجموع	
	ك	٪	ك	٪	ك	٪
عدم تمييز الإعلانات التحريرية	٨٧	٥٣ر٧	٤٠	٥٦ر٣	١٢٧	٥٤ر٥
التركيز على الحالات الشاذة وإبرازها كظاهرة	٦١	٣٧ر٦	٨	١١ر٣	٦٩	٢٩ر٦
نشر ما يتعارض مع الآداب العامة	٨	٥	١٦	٢٢ر٥	٢٤	١٠ر٣
استخدام التعبيرات العامية.	٦	٣ر٧	٧	٩ر٩	١٣	٥ر٦
الإجمالى	١٦٢	١٠٠	٧١	١٠٠	٢٣٣	١٠٠

أكد ميثاق العمل الصحفى لاتحاد الصحفيين العرب على أن أخلاقيات المهنة جزءاً لايتجزأ من حريتها ورسالتها. والصحفيون ملزمون بأدبيات الممارسة الصحفية وقواعد السلوك المهنى لخدمة جمهور القراء. بيد أن اللافت للنظر فى بيانات الجدول السابق يؤكد عكس ذلك . إذ أن الصحف العربية أخلت بمبدأ أدبيات الممارسة الصحفية على صفحاتها. وتمثل هذه الإخلال فى عدم التميز بين الإعلانات التحريرية والمواد الصحفية بنسبة ٥٤ر٥٪، بالرغم من ان المادة (٩) من ميثاق العمل الصحفى لاتحاد الصحفيين العرب تنص على : «ضرورة التفرقة بين الرأى والإعلان، فلا تندس على القارئ أفكار سياسية أو دعائية فى صورة إعلانات تحريرية، ولابد أن ينص فى الجرائد والمجلات على هذه الإعلانات

بوضوح وتحديد . كما أخلت الصحف العربية أيضاً فى تركيزها على الحالات الشاذة فى المجتمع العربى وإبرازها كظواهر مجتمعية بنسبة ٦ر٢٩٪ من جملة عدم التزامها بأدبيات الممارسة الصحفية على صفحاتها وبنسبة ٣ر١٠٪ أيضاً فى نشرها الموضوعات التى تتنافى وتتعارض مع الآداب العامة بالرغم من تأكيد ميثاق العمل الصحفى العربى على عدم الخروج على الآداب العامة بالرغم من تأكيد ميثاق العمل الصحفى العربى على عدم الخروج على الآداب أو الأخلاق العامة أو التركيز على وصف ظواهر مجتمعية تغوى بارتكابها لمنع إشاعة الإنحلال والابتذال(٤٦) .

ومن الملاحظات المهمة على الأداء الصحفى للصحف العربية استخدامها للكلمات والتعبيرات العامية بنسبة ٦ر٥٪ بالرغم من أن اللغة العربية تمثل أحد أهم عوامل الوحدة بين الدول العربية. وعلى مستوى كل صحيفة على حدة كشف التحليل أن عدم تميز الإعلانات التحريرية جاء فى الترتيب الأول لدى جريدة الأنوار ثم الأخبار بنسبة ٣ر٥٦٪ ،، ٧ر٥٣٪ لكل منهما على التوالى. وفى هذا الصدد نشرت الجريدتين إعلانات مثل : «افتتاح معرض الثورة المعدنية ٩٩، قنوات النايل سات التعليمية(٤٧) طيران الخليج شبكة مترامية الأطراف، موتورولا تعين فريد كوزنيك رئيساً لعملياتها فى أوربا والشرق الأوسط وأفريقيا(٤٨) . وبصفة عامة لايمكن تبرير عدم تمييز الجريدتين للإعلانات التحريرية فيهما. بالرغم من إحتياج جريدة الأنوار التى تصدر عن دار الصياد للإعلانات بحكم أنها مملوكة ملكية فردية ولاتتلقى دعماً من الدولة . الأمر الذى لايغتفر لجريدة الأخبار المصرية المملوكة للدولة.

ويعاب على جريدة الأخبار المصرية أنها ركزت على الحالات الشاذة وأبرزتها كظاهرة على صفحاتها إذ جاء ذلك فى الترتيب الثانى فى هذا الإطار

بنسبة ٦ر٣٧٪ فى حين جاء فى الترتيب الثالث لدى الأنوار بنسبة ٣ر١١٪ وقدمت الجريدتان موضوعات فى هذا الإطار مثل «المدرس مزور شهادات النجاح سنة مع الإيقاف لأربعة طلاب استدرجوا زميلتهم، قتل صديقه بسبب ١٠ جنيه»[٤٩] «شبكة للإتجار فى الأطفال[٥٠] ، معلومات عن شبكة لبيع الأطفال، طبيب نصاب»[٥١] .

وعلى مستوى نشر مايتعارض مع الآداب العامة تفوقت الأنوار على الأخبار إذ جاء ذلك فى الترتيب الثانى لديها بنسبة ٥ر٢٢٪ بالرغم من أن قانون المطبوعات اللبنانى يحظر نشر مايناقى الآداب العامة ويخدش الحياء ويعاقب بالحبس أو الغرامة من يقوم بذلك. إلا أن الأنوار لم تلتزم لا بالقانون اللبنانى ولا بالميثاق الصحفى العربى فى هذا الإطار. ومثلها فى ذلك جريدة الأخبار التى جاءت هذه المواد لديها بنسبة ٥٪ من إجمالى إخلالها بقواعد السلوك المهنى، بالرغم من تأكيد قانون سلطة الصحافة لسنة ١٩٩٦ على عدم نشر أفعال تتنافى مع الحياء والأخلاق والآداب العامة، إلا أنها لم تهتم لا بقانون الصحافة المصرى ولابميثاق العمل الصحفى العربى أيضاً. ومن أمثلة ذلك «توقيف ٥ فى طرابلس أثناء تصويرهم مشاهد إباحية، ٥ رجال يمارسون اللواط وينقلون ذلك على الأنترنت»[٥٢] . «القبض على شبكة دعارة[٥٣] . جريمة متعددة الجنسيات مصحوبة بصورة شبه عارية»[٥٤] .

أخيراً جاء استخدام جريدة الأخبار للتعبيرات العامية فى الترتيب الأخير بنسبة ٧ر٣٪ فى حين جاءت فى الأنوار بنسبة ٩ر٩٪ وفى الترتيب الأخير أيضاً على الجريدتين استخدام التعبيرات العامية والدارجة سواء العامية القاهرية أو العامية اللبنانية أو كلمات فرنسية وكتابتها بالعربية ويؤخذ عليهما ظهور مفردات مثل «السنكحه، الصرمحه[٥٥] . السنكوح وبطه وأصول الأونطه[٥٦] الصعلكه، الفتونة[٥٧] ، كوفيه أولية»[٥٨] .

جدول رقم (٤)

الإخلال بأخلاقيات نشر الجريمة فى الصحف العربية

الجريدة / اخلال بأخلاقيات نشر الجريمة	الاخبار		الأنوار		المجموع	
	ك	٪	ك	٪	ك	٪
نشر أسماء المتهمين وصورهم	١٥	٤٤ر٢	٨	٣٠ر٨	٢٣	٣٨ر٣
التعليق على قضايا منظورة امام القضاء	١١	٣٢ر٣	٤	١٥ر٤	١٥	٢٥
نشر ما يتصل بالأمور الشخصية	٨	٢٣ر٥	١٤	٥٣ر٨	٢٢	٣٦ر٧
الإجمالى	٣٤	١٠٠	٢٦	١٠٠	٦٠	١٠٠

يؤكد ميثاق العمل الصحفى لاتحاد الصحفيين العرب على أن التشهير المتعمد أو إلقاءالتهم الجزافية التى لاتستند إلى دليل أو وصف الجرائم بطريقة تغوى بارتكابها يعد منافياً لشرف المهنة وأصولها. كما يؤكد فى موضوع آخر على إلتزام الصحفيين بمساندة عدالة القضاء وعدم التحيز لجانب على آخر أو قضية من القضايا التى لم يصدر فيها بعد حكم من السلطات المختصة(٥٩) .

وبالرغم من تحديد هذه المسئوليات المهنية والأخلاقية للصحفيين العرب إلا أن أداء الصحف العربية أخل بهذه المسئوليات وتمثل هذا الإخلال فيما يلى :

نشرت الصحف العربية أسماء المتهمين وصورهم فى صفحاتها المختلفة بنسبة ٣ر٣٨٪ من إجمالى إخلالها بنشر الجريمة، تلاها مباشرة نشر ما يتعلق بالأمور الشخصية بنسبة ٧ر٣٦٪ برغم تأكيد الميثاق على التزام الصحفيون باحترام الحقوق الخاصة بالمواطنين بما لايمس سمعتهم وعدم نشر الفضائح

الفردية التى تضعف الوشايج العائلية.(٦٠)

وأخيراً جاء إخلالها بمبدأ المتهم برئ حتى تثبت إدانته بنسبة ٢٥٪ إذ قامت بالتعليق على حوادث وقضايا منظورة أمام القضاء. وتفيد البيانات الخاصة بكل جريدة على حدة أن إخلال جريدة الأخبار بنشر الجريمة على صفحاتها تمثل فى نشرها لأسماء المتهمين وصورهم بنسبة ٢ر٤٤٪ تلاها التعليق على قضايا منظورة أمام القضاء بنسبة ٣ر٣٢٪ وأخيراً نر ما يتعلق بالأمور الشخصية بنسبة ٥ر٢٣٪ وعلى مستوى جريدة الأنوار فقد جاء نشرها لأخبار الفضائح والأمور الشخصية فى الترتيب الأول بنسبة ٨ر٥٣٪ تلاها نشر أسماء المتهمين وصورهم وأخيراً التعليق على قضايا منظورة أمام القضاء بنسبة ٤ر١٥٪ . وبصفة عامة تسجل الباحثة الملاحظات التالية على جريدتى الأخبار والأنوار:

١ - توسعت الأخبار فى نشر أسماء المتهمين والتعليق على قضايا لاتزال أمام القضاء قد يرجع إلى طبيعة الجريدة الشعبية التى تعالج الموضوعات المجتمعية المختلفة بطابع يغلب عليه المضامين الخفيفة - الأثارة كما يطلق عليها أحياناً - ومن هنا توسعت الجريدة فى نشر هذه النوعيات من الجرائم. وإن كان يعاب عليها تخصيص مقالات بعض كتابها للتعليق على قضايا لاتزال منظورة أمام القضاء سواء لقضية قروض البنوك أو قضايا نواب مجلس الشعب.

٢ - يؤخذ على الأخبار أيضاً عدم احترامها للخصوصية إذ نشرت الأخبار الشخصية للعديد من الشخصيات العامة وخاصة رؤساء الأحزاب المصرية، بالرغم من عدم تعلقها بمهام أعمالهم فى محاولة منها لترويج الجريدة لدى الجمهور الذى يقبل أصلاً على مثل هذه المعالجات.

٣ - تأثرت الأنوار بطبيعة المجتمع اللبنانى المتحررة وبطبيعة الحرية النسبية المتاحة للصحف هناك، إذ اهتمت أخبار الفضائح والأمور الشخصية لكل الفئات حتى لو وصل الأمر لرئيس الوزراء.

٤ - اتضح للباحثة أن غالبية الموضوعات التى نشرتها الأنوار عن أسماء المتهمين وصورهم لم تكن تمس بالدرجة الأولى المجتمع اللبنانى بل كانت أغلب هذه الحوادث للأسف عن مصر ووافها بها مراسلوا الجريدة بالقاهرة.

٥ - اتضح أن إخلال جريدة الأنوار بالتعليق على حوادث وقضايا منظورة أمام القضاء ارتبط بالدرجة الأولى بالنخبة السياسية والاجتماعية فى المجتمع اللبنانى، حيث اتضح أن الطائفية السياسية تبرر أمام الصحف المختلفة نشر كل ما من شأنه يشين الطوائف الأخرى والأنوار بحكم توجهها المسيحى أصلاً اهتمت بعرض القضايا والمخالفات لدى معارضو خطها السياسى الطائفى. مما يؤكد أن الطائفية السياسية لاتزال توجه الممارسات الصحفية فى الصحف اللبنانية حتى اليوم بالإضافة إلى أن نمط الملكية أيضاً يتيح أحياناً نظم (٥)

عدم مراعاة حقوق الجمهور فى الممارسات الصحفية بالصحف العربية

الجريدة / عدم مراعاة حقوق الجمهور	الاخبار		الأنوار		المجموع	
	ك	٪	ك	٪	ك	٪
اخبار مجهلة	٤٧	٤٦ر٥	١٠٨	٦٩ر٢	١٥٥	٦٠ر٣
عدم مراعاة الدقة	١٣	١٢ر٩	٢٠	١٢ر٨	٣٣	١٢ر٨
خلط الخبر بالرأى	١٢	١١ر٩	١٢	٧ر٧	٢٤	٩ر٣
استخدام الإثارة	١٩	١٨ر٨	١٦	١٠ر٣	٣٥	١٣ر٧
دعم التفكير الخرافى	١٠	٩ر٩	-	-	١٠	٣ر٩
الاجمالى	١٠١	١٠٠	١٥٦	١٠٠	٢٥٧	١٠٠

أكد الإعلان العالمى لحقوق الإنسان ١٩٤٨ فى المادة ١٩على أن لكل شخص حق التمتع بحرية الرأى والتعبير، ويشمل هذا الحق الحرية فى اعتناق الآراء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الاخرين بأى وسيلة(٦١) . كما أكدت لجنة شون ماكبرايد لدراسة مشكلات الاتصال على الحق فى الاتصال والإعلام. وبناءعلى ذلك يجب على أجهزة الإعلام إمداد جمهورها بكافة المعلومات والحقائق والآراء التى تضيف جديداً لما يحدث من حولهم وتسهم فى زيادة البعد المعرفى لديهم. وبالرغم من ذلك فالأداء الصحفى فى الصحف العربية أخل بحق الجمهور. وتمثل هذا الإخلال فى نشرها أخبار مجهلة المصدر بنسبة ٣ر٦٠٪ ثم استخدام الإثارة بنسبة ٧ر١٣٪ ثم عدم مراعاة الدقة بنسبة ٨ر١٢٪ وخلط الخبر بالرأى بنسبة ٣ر٩٪ وأخيراً دعم التفكير الخرافى بنسبة ٩ر٣٪ ، مما يعد إخلالاً بقواعد السلوك المهنى فى الصحف العربية، والذى يؤكد على الموضوعية، الدقة، عدم تزييف الحقائق وتحريفها والمسئولية إزاء الرأى العام وحقوقه ومصالحه(٦٢) . وعلى مستوى كل جريدة على حدة نجد أن أهم مظاهر إخلال جريدة الأخبار بحق جمهورها تمثل فى الأخبار المجهلة بنسبة ٥ر٤٦٪ تلاه استخدام الإثارة بنسبة ٨ر١٨٪ ثم عدم مراعاة الدقة بنسبة ٩ر١٢٪ فخلط الخبر بالرأى بنسبة ٩ر١١٪ وأخيراً دعم التفكير الخرافى بنسبة ٩ر٩٪ . أما على مستوى جريدة الأنوار فقد جاء نشرها للأخبار المجهلة فى الترتيب الأول وبفارق كبير بينها وبين الأخبار المصرية بنسبة ٢ر٦٩٪ فعدم مراعاة الدقة بنسبة ٨ر١٢٪ فالإثارة بنسبة ٣ر١٠٪ وأخيراً خلط الخبر بالرأى بنسبة ٧ر٧٪ ويتضح من البيانات السابقة أن أهم الملاحظات على إخلال الأداء الصحفى بحق الجمهور فى جريدتى الأخبار والأنوار تمثل فيما يلى:

١ – ارتبط عدم ذكر مصادر معلومات الخبر بحركة القوى السياسية والاجتماعية في المجتمع المصرى واللبنانى. إذ أن غالبية الأخبار المجهلة المصادر تمحورت فى جريدة الأخبار حول انتقاد القوى السياسية الحزبية المصرية أو انتقاد بعض المسئولين التنفيذيين فى الدولة، وفى حين ارتبطت الأخبار المجهلة المصادر فى جريدة الأنوار بطبيعة البناء السياسى والاجتماعى الطائفى الهش فى لبنان. فاتسم طابع نقد الفعاليات السياسية والاجتماعية اللبنانية بتجهيل مصادر الإدلاء بمعلومات الموضوع، الأمر الذى أدى لزيادة الأخبار المجهلة فى الأنوار عنها فى الأخبار.

٢ – تعود كثرة استخدام الأخبار للإثارة فى مصاحبة مضوعاتها بحكم الطبيعة الشعبية للجريدة التى تهتم بعرض الموضوعات بصورة خفيفة معتمدة على مدرسة الإثارة لجذب أكبر عدد من الجمهور لها. وعلى مستوى الأنوار اتضح أن غالبية الموضوعات التى استخدمت فيها الإثارة ارتبط بدرجة كبيرة بنقد الأوضاع السياسية وفساد بعض مؤسسات الدولة وطبيعة توجه الجريدة أيضاً. كما دعاها إلى المبالغة فى عرض الموضوعات التى تخدم فلسفتها وخطها التحريرى لضمان المنافسة فى السوق الصحفية اللبنانية.

٣ – ارتبط خلط الخبر بالرأى – بالتحريف – المعبر عن سياسة الجريدة النابعة أصلاً من فلسفة الدولة فى جريدة الأخبار المصرية بالموضوعات التى توضح كفاءة الأداء المؤسسى لأجهزة الدولة ونجاحها فى تنفيذ خطط التنمية. فى حين ارتبط هذا التحريف فى جريدة الأنوار بخدمة خط الجريدة السياسى والدينى بالدرجة الأولى.

٤ – نشرت الأخبار موضوعات تدعم التفكير الخرافى والاعتقادات الخاطئة عن السحر والدجل الأمر الذى لايمكن تبريره أبداً ونحن فى القرن الحادى

والعشرين.

٥ - بالرغـــم من تعدد مصادر المعلومات، إلا أن الصحف العربية لاتزال تعتمد على النقل الآلى للمعلومـــة دون التحقق منها، لذا لم تـــراع الأخبار والأنوار الدقة فى نقل المعلومات التى تنشرها، ومن ثم انعكـس على أداءها الصحفى، وأدى إلى إخلالهما بحق جمهورهما فى التعرف على المعلومات الحقيقية التى كفلها الدستور والقانون وميثاق العمل الصحفى العربى. جدول رقم (٦)

الإخلال بحقوق الزمالة فى الممارسات الصحفية بالصحف العربية

الجريـــدة / حقوق الزمالة	الاخبار		الأنوار		المجموع	
	ك	٪	ك	٪	ك	٪
لايحترم حقوق الزمالة	٧	٧٧ر٨	١٦	٨٠	٢٣	٧٩ر٣
الإسفاف والابتذال	٢	٢٢ر٢	٤	٢٠	٦	٢٠ر٧
الإجمالى	٩	١٠٠	٢٠	١٠٠	٢٩	١٠٠

يؤكد ميثاق العمل الصحفى العربى على أن للزمالة حقوق مرعية تقوم على الدفاع عن شرف المهنة وعدم التستر على الذين يسيئون بسلوكهم أو الذين يخضعون أقلامهم للمنفعة الشخصية . ولايجوز للصحفى تجريح زملائه أو الحيلولة دون حق مادى أو أدبى تقرر لأحدهم بمقتضى القواعد العملية للمهنة(٦٣)، وعلى مستوى الأداء الصحفى الفعلى فى الصحف العربية يتضح من

بيانات الجدول السابق أن ٣ر٧٩٪ من جملة الموضوعات الخاصة بحقوق الزمالة لم تراع هذا الحق كما بلغت نسبة الإسفاف والابتذال فيما بين زملاء المهنة ٧ر٢٠٪ . وعلى مستوى كل صحيفة على حدة يتضح أن الأنوار اللبنانية تجاوز محرورها حقوق الزمالة بنسبة ٨٠٪ . فى حين جاءت فى الأخبار بنسبة ٨ر٧٧٪ وجاء الإسفاف والابتذال فيما بين زملاء المهنة فى الأخبار بنسبة ٢ر٢٢٪ وبنسبة ٢٠٪ فى الأنوار من جملة الموضوعات التى لم تراع حقوق الزمالة فى الصحف العربية. واتضح من التحليل أن الإخلال بحقوق الزمالة تمثل فى:

١ - أثر الاختلاف فى وجهات النظر وفى التوجهات السياسية على الإخلال بحق الزمالة على مستوى جريدة الأخبار ، فى حين اتضح أن ذلك جاء فى الأنوار بسبب الاختلاف الدينى الطائفى.

٢ - اتضح للباحثة أن المعارك والمشاجرات الصحفية بين زملاء المهنة لم تراع حق الزمالة فقط بل وصل الأمر لدرجة الإسفاف والابتذال حينما يتناول الصحفيون بجريدة الأخبار ما تنشره صحف المعارضة ، وحينما تتناول الأنوار الفساد السياسى والمؤسسى خاصة حينما تهاجم أعضاء مجلس النواب أو بعض رؤساء القطاعات الحكومية الأخرى.

حصاد النتائج

١ - بلغ إجمالى المضامين الصحفية التى تم تحليلها فى الصحف العربية ٣٧٣٩ موضوع وجاء ٣١٦٠ منها بنسبة ٥ر٨٤٪ ملتزماً بأخلاقيات الممارسة الصحفية وميثاق الشرف الصحفى العربى. فى حين لم يلتزم ٥٩ موضوع بنسبة ٥ر١٥٪ بضوابط الممارسة الصحفية . وإن اتضح أن هذا الإخلال زاد فى جريدة الأنوار اللبنانية عنه فى الأخبار المصرية. وقد يعود ذلك لنمط الملكية وطبيعة البناء السياسى والاجتماعى اللبنانى والحرية المتاحة للصحف.

٢ - تمثل عدم الالتزام بضوابط الممارسة الصحفية وميثاق الشرف الصحفى العربى على مستوى الصحف العربية فى الإخلال بحق الجمهور بنسبة ٤ر٤٤٪ ثم الإخلال بأدبيات الممارسة وقواعد السلوك المهنى بنسبة ٢ر٤٠٪ ثم عدم مراعاة ضوابط نشر الجريمة بنسبة ٤ر١٠٪ وأخيراً الإخلال بحقوق الزمالة بنسبة ٥٪ ، واتضح أن هامش الحرية المتاح أمام الأنوار الذى يعد أكثر من جريدة الأخبار قد أدى إلى إخلال الأنوار بحق الجمهور وعدم مراعاة قواعد السلوك المهنى. الأمر الذى يدعو على ضرورة الالتزام بالحرية المسئولة للصحافة التى أكد عليها ميثاق الشرف الصحفى العربى.

٣ - تمثل الإخلال بضوابط الممارسة وقواعد السلوك المهنى فى الصحف العربية فى عدم تمييز الإعلانات التحريرية بنسبة ٥ر٥٤٪، إذ زاد عدم التمييز فى الأنوار المملوكة ملكية فردية عنه فى الأخبار الحكومية. ثم التركيز على حالات اجتماعية شاذة وإبرازها كظاهرة بنسبة ٦ر٢٩٪ فنشر ما يتعارض مع الآداب العامة بنسبة ٣ر١٠٪، وأخيراً استخدام التعبيرات العامية بنسبة ٦ر٥٪.

٤ - جاء إخلال الصحف العربية بضوابط نشر الجريمة على التوالى فى نشر أسماء المتهمين وصورهم بنسبة ٣ر٣٨٪ إذ تأثر ذلك بالسمة الشعبية الخفيفة المميزة لجريدة الأخبار . فى حين اتضح أن الإخلال فى جريدة الأنوار تمثل فى نشر الحوادث المختلفة عن الدول العربية، وخاصة مصر. ثم نشر ما يتصل بالأمور الشخصية بنسبة ٧ر٣٦٪ وارتبط ذلك بالنخبة السياسية والطائفية فى جريدة الأنوار. فى حين كان بهدف الترويج فى الأخبار. وأخيراً جاء التعليق على حوادث منظورة أمام القضاء بنسبة ٢٥٪ واتضح لارتباطها بمجريات الأحداث السياسية والاقتصادية سواء فى الأخبار أو الأنوار.

٥ - لم تراع الصحف العربية حقوق جمهورها فى إخلالها بعدم ذكر مصادر المعلومات الخاصة بنسبة ٣ر٦٠٪ . إذ ارتبط ذلك بنقد القوى السياسية والحزبية وأحيانا المسئولين. ثم استخدام الإثارة بنسبة ٧ر١٣٪ ، وتعود إما لمحاولة ترويج الجريدة بحكم طبيعتها - الأخبار - أو لتوظيفها فى نقد الأوضاع السياسية ومؤسسات الدولة - الأنوار. ثم جاء عدم مراعاة الدقة بنسبة ٨ر١٢٪، وعدم تمييز الخبر عن الرأى بنسبة ٣ر٩٪، واتضح أن هذا الإخلال تأثر بطبيعة البناء السياسى والاجتماعى وبفلسفة الدولة - الأخبار - ولدعم توجه الجريدة وفلسفتها التحريرية - الأنوار - وأخيراً دعم التفكير الخرافى والإعتقادات الخاطئة التى لاتستند إلى أى أساس علمى أو منطقى بنسبة ٩ر٣٪ - الأخبار فقط.

٦ - تمثل إخلال الصحف العربية بحقوق الزمالة فى عدم احترام هذه الحقوق بين زملاء المهنة بنسبة ٣ر٧٩٪ ثم تدنى الحوار والإسفاف فى التعبير بين الزملاء بنسبة ٧ر٢٠٪ وإن اتضح تفوق جريدة الأخبار على الأنوار فى هذا الصدد. ويعود ذلك لاختلاف فى وجهات النظر وفى التوجهات السياسية والطائفية.

اقتراحات وتصورات مستقبلية

فى ضوء دلالات البحث ونتائجه تشير الباحثة إلى العديد من المقترحات التى تساعد فى تأصيل أخلاقيات الممارسة الصحفية فى الصحف العربية خلال القرن الحادى والعشرون كما يلى:

١ - تقترح الباحثة تشكيل جهاز لمتابعة ما بعد النشر يضم أساتذة الإعلام وصفوة المثقفين فى الوطن العربى بالتعاون مع الاتحاد العام للصحفيين العرب. على أن تكون مهمته التصدى للممارسات الاخلاقية فى الصحف العربية، التى تتمثل فى الإخلال بميثاق الشرف الصحفى وقواعد السلوك

المهنى، على أن يلزم هذا الجهاز الصحف العربية بنشر وتصحيح أهم إخلالاتها بالممارسة الصحفية ليتعرف الرأى العام على كافة الحقائق والمعلومات التى تم تحريفها بدرجة أو بأخرى فى الصحف العربية.

٢ - مخاطبة لجنة الإعلام بجامعة الدول العربية واتحاد الصحفيين العرب بفكرة إنشاء جهاز متابعة ما بعد النشر على أن يتولى أساتذة الإعلام إعداد هذا المشروع ويشمل أهدافه، وأسسه والهيكل التنظيمى المقترح، يهدف لتقنين ضوابط الممارسة الصحفية فى الصحف العربية خلال القرن الحادى والعشرون.

٣ - مناشدة المؤسسات الصحفية العربية عن طريق جهاز متابعة ما بعد النشر والاتحادات والنقابات الصحفية على مستوى كل دولة عربية على حدة بإعمال ميثاق الشرف الصحفى العربى الذى يحول دون تخضيم الجريمة بقصد الإثارة وعدم المسارعة فى توجيه الاتهامات دون أدلة. ومراعاة القاعدة القانونية أن المتهم برئ حتى تثبت إدانته ومن ثم حجب الأسماء عند نشر أخبار الجرائم حتى يصدر القضاء حكمه لصيانة سمعة وأعراض من يحتمل تبرئتهم.

٤ - يمكن للمؤسسات الإعلامية والأكاديمية ممثلة فى كلية الإعلام بالقاهرة وكليات الإعلام فى الوطن العربى مخاطبة اتحاد الصحفيين العرب والاتحادات والنقابات الصحفية بكل دولة عربية على حدة للتأكيد على حق الجمهور فى الاتصال ، بحيث يصبح شريكاً إيجابياً فى العملية الاتصالية . والعمل على أن تجعل الصحف العربية اتجاه الاتصال يجمع بين الأفقى والرأسى، لضمان تعبير الصحف العربية عن جماهيرها. والتأكيد على حق الجمهورفى الحصول على المعلومات وإعطائها. وضمان توفير الصحف لجمهورها الحماية من الإهانة والافتراء وتشويه السمعة، وحقهم فى الرد

والتصحيح، وحماية حقهم فى الخصوصية وحماية حياتهم الخاصة.

٥ - قيام المؤسسات العلمية فى الوطن العربى بعقد مؤتمرات دورية تدعو إليها العاملين بالمؤسسات الصحفية المختلفة واستعراض أهم التصورات التى تدعم المسئولية الاجتماعية والأخلاقية للصحافة خلال القرن الحادى والعشرون، على أن تأخذ فى الأعتبار التغيرات المتلاحقة سواء فى مجال التكنولوجيا الحديثة أو على المستوى الاقتصادى والسياسى والاجتماعى فى المجتمعات العربية.

هوامش ومراجع البحث

حسب ترتيب الاستعانه بها فى البحث

١ - عواطف عبد الرحمن «الإعلام وتحديات العصر» (الكويت: مجلة عالم الفكر، المجلد ٢٣، العدد الأول والثانى ، يوليو / ديسمبر ، ١٩٩٤)، ص ٧.

٢ - عواطف عبد الرحمن، المرجع السابق، ص ٧.

3 - Hiebert, Rayeldon Vngurait, Donald F. & Bohn," Mass Media IV: An Introduction To Modern Communication," (New York, Longman,1989) P.4 - 5.

٤ - المجلس الأعلى للصحافة «أخلاقيات العمل الصحفى ومجالس الصحافة فى الولايات المتحدة»، (القاهرة : المجلس الأعلى للصحافة، الأمانة العامة، د. ت)، ص ٢٦ - ٣٠.

٥ - حمدى حسن، «الاتصال وبحوث التأثير دراسات فى الاتصال الجماهيرى»، (القاهرة : كوبك حمادة الجريسى. للطباعة، ١٩٩٣) ص٩٧.

6 - Ibrahim Abu- Lughod " International News In The Arab Press: A Comparative Content Analysis " Public Opinion Quarterly, Vol. 26 No. 4, 1962, PP. 6006 12.

٧ - طه احمد ربيع «نشر أخبار الجريمة فى الصحف المعاصرة» دكتوراه غير منشورة، (جامعة القاهرة : كلية الآداب، قسم الصحافة ، ١٩٦٥).

٨ - أسماء حسين حافظ «الصحافة والدفاع الاجتماعى ضد الجريمة مع التطبيق على الصحف المصرية من عام ١٩٦١ حتى عام ١٩٧٥»، دكتوراه ، غير منشورة (جامعة القاهرة : كلية الإعلام، ١٩٨٤).

9 - Mohamed N. El Sarayrh "Foreign News In Two Jordanion Newspapers", Journalism Quarterly, Vol. 63, No. 4. 1986 , PP. 363 - 365.

١٠ - سالم سارى «أخبار الجريمة فى صحافة الإمارات دراسة تحليلية»، (الكويت : مجلة العلوم الاجتماعية، المجلد رقم ١٧ ، عدد ١ ، ربيع ١٩٨٩) ص ص ٦٣ - ١٠٧.

١١ - عبد الفتاح عبد النبى «الأداء المهنى للعاملين بالصحف المصرية » مجلة اليقظة العربية، العدد الثامن، أغسطس ١٩٩٠، ص ص ١٠٧ - ١١٣.

12 - Pamila Shoemaker And Rees Stephen D. " Mediating The Message, Theories Of Influences On Mass Media Content" (New York: Longman, 1991) PP. 36 - 64.

13 - Kim. Dkinkahn And Eden Goldenberg " Women Candidates In The News : An Examination Of Gender Differences in U.S. Senate Campaign Coverage" Public Opinion Quarterly, Vol. 55 No. 2 Summer, 1991, PP. 303 - 338.

14 - Julia B. Corbett " Rural And Urban Newspaper Coverage Of Wild Lief Conflict, Community And Bureaucracy" Journalism Quarterly Vol. 69, No.4. Winter 1992. PP. 600 - 618.

15 - Sylvia Hoffert " New York City's Penny Press And The Issue Of Woman's Rights 1848 - 1866", Journalism Quarterly, Vol. 70.No. 3 Autumn, 1993, PP. 503 - 513.

١٦ - بسيونى حمادة «العلاقة بين الإعلاميين والسياسيين فى الوطن العربى» (الكويت : مجلة عالم الفكر، المجلد الثالث والعشرون، العددان الأول والثانى يوليو / ديسمبر ١٩٩٤) ص ص ١٦٦ - ٢٢١.

١٧ - عبد العظيم خضر «المعالجة الصحفية لأخبار الجريمة في الصحافة المصرية دراسة مقارنة فى ضوء الممارسة الصحفية للصحف القومية والحزبية فى الفترة من يناير ١٩٨١ - ديسمبر ١٩٩٠ » دكتوراه ، غير منشورة (جامعة الأزهر : كلية اللغة العربية، قسم الإعلام والصحافة، ١٩٩٤).

18 - Paul D. Leedy " Practical Research, Planning And Design" 5 th ed (New York: Macmillan Publishing. Company, 1993) P. 143.

١٩ - سمير حسين ، «تطبيقات فى مناهج البحث العلمى» (القاهرة : عالم الكتب، ١٩٩١)، ص٩٧.

٢٠ - فؤاد أبو حطب وآمال صادق، «مناهج البحث وطرق التحليل الإحصائى فى العلوم النفسية والتربوية والاجتماعية» (القاهرة : الأنجلو المصرية،

١٩٩١) ص ٤٩ – ٥٠.

٢١ – سامى رمضان، «البحث العلمى»، (القاهرة : المكتبة الأكاديمية، د. ت)، ص ٣٩٤.

٢٢ – للاستزادة حول نظرية المسئولية الاجتماعية يمكن الرجوع إلى:

- Conrad, C. ink " Media Ethics In News Room And Beyond" (New York, Mcgraw, Hill Company, 1988), P10.
- Ralert, Tlutchns " Commission On Freedom of the Press: A Free And Responsible Press" (Chicago: University Of Chicago, 1964).

٢٣ – محمد بن سعود البشر «المسئولية الاجتماعية فى الإعلام» النظرية وواقع التطبيق ط ١ (الرياض : دار عالم الكتب ، ١٩٩٦) ص ٢٠ – ٢١.

٢٤ – محمد كرم سليمان «التخطيط الإعلامى فى الإسلام » ط ١ (القاهرة : دار الوفاء للطبع والنشر، ١٩٨٨)، ص ٢٥.

٢٥ – عصام سليمان موسى «المدخل فى الاتصال الجماهيرى» ط٢ (القاهرة : د. ن، ١٩٩٦) ص ٨٢ – ٨٣.

٢٦ – حمدى حسن «الوظيفة الإخبارية لوسائل الإعلام » (القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٩١) ص ١٥٤.

٢٧ – سجاد الغازى «تنظيم الصحافة العربية وتشريعاتها»، (القاهرة : مجلة الدراسات الإعلامية، العدد رقم ٧٥ أبريل / يونيو ١٩٩٤) ص ٣٠ – ٣١.

٢٨ – عبدالفتاح عبد النبى، سوسيولوجيا الخبر الصحفى، دراسة فى انتقاء ونشر الأخبار، (القاهرة : العربى للنشر، ١٩٨٩) ص١٠٧.

٢٩ - عبد الفتاح عبد النبى «الإعلام وجرائم البيئة الريفية» (القاهرة: العربى للنشر، ١٩٩٤)ص ص ٦٨ - ٧٩.

٣٠ - بسيونى حمادة «العلاقة بين السياسيين والإعلاميين فى الوطن العربى، مرجع سابق ، ص ١٧٧.

٣١ - السيد بخيت «العمل الصحفى فى مصر» دراسة سيسيولوجية للصحفيين المصرين (القاهرة: العربى للنشر، ١٩٩٨)، ص ص ١٠٠ - ١٠٥.

٣٢ - حازم النعيمى «الحرية والصحافة فى لبنان» (القاهرة : العربى للنشر والتوزيع ، ١٩٨٩) ص ٣٠٣.

٣٣ - أحمد أبوزيد «الاتصال» (الكويت : مجلة عالم الفكر، العدد الثانى، أغسطس، ١٩٨٠) ص٧ - ٨.

٣٤ - عبد الفتاح عبد النبى «سوسيولوجيا الخبر الصحفى» مرجع سابق، ص١١١.

٣٥ - حازم النعيمى «الحرية والصحافة فى لبنان» ، مرجع سابق، ص ٣٠٥ - ٣٠٧.

٣٦ - عبد الله بوجلال «الإعلام وقضايا الوعى الاجتماعى فى الوطن العربى» القاهرة : مجلة المستقبل العربى، العدد رقم ١٤٧ ، ١٩٩١) ص ٥٤ - ٥٥.

٣٧ - جيهان مكاوى «حرية الفرد وحرية الصحافة»، (القاهرة : الهيئة العامة للكتاب، ١٩٨١) ص١٣.

٣٨ - بسيونى حمادة ، «العلاقة بين السياسيين والإعلاميين»، مرجع سابق، ص ٢٠٨ - ٢٠٩.

٣٩ - أحمد أبو زيد «الاتصال» مرجع سابق، ص ٣٤.

٤٠ – عواطف عبد الرحمن «الحق فى الاتصال بين الجمهور وبين القائمين بالاتصال»، الكويت : مجلة عالم الفكر، المجلد ٢٣، العددان ١، ٢ يوليو / ديسمبر ١٩٩٤)، ص ٤٢.

٤١ – بسيونى حمادة ، «العلاقة بين السياسيين والإعلاميين»، مرجع سابق، ص ١٨٠ – ١٨١.

٤٢ – عواطف عبد الرحمن، «الحق فى الاتصال بين الجمهور وبين القائمين بالاتصال ، مرجع سابق، ص٤٢.

٤٣ – عواطف عبد الرحمن «قضايا التبعية الإعلامية فى العالم الثالث» (الكويت: سلسلة عالم المعرفة ، ١٩٨٤) ص ٦٤ – ٦٥.

٤٤ – عواطف عبد الرحمن «الحق فى الاتصال بين الجمهور والقائمين بالاتصال» مرجع سابق، ص ٤٣.

٤٥ – ليلى عبد المجيد «سياسات الاتصال فى العالم الثالث» (القاهرة : الطباعى الربى، ١٩٨٦) ص ٣٤ – ٣٥.

٤٦ – حسن عماد مكاوى «أخلاقيات العمل الإعلامى» دراسة مقارنة (القاهرة : الدار المصرية اللبنانية، ١٩٩٤، ص ١٥١.

٤٧ – جريدة الأخبار العدد رقم ١٤٨١٦ بتاريخ ٩٩/١٠/٢٥، ص ١٣.

٤٨ – جريدة الأنوار العدد رقم ١٣٧٩٧ بتاريخ ١٩٩٩/١٠/١، ص ٦.

٤٩ – جريدة الأخبار العدد رقم ١٤٨٠٣ بتاريخ ٩٩/١٠/١٠، ص ١٨.

٥٠ – جريدة الأنوار العدد رقم ١٣٨٢٩ بتاريخ ٩٩/١١/٢، ص ٢.

٥١ – جريدة الأنوار، العدد رقم ١٣٨٣٧ بتاريخ ٩٩/١١/١٠، ص١، ٣.

٥٢ – جريدة الأنوار، العدد رقم ١٣٨٤٥ بتاريخ ٩٩/١١/١٨، ص ٦.

٥٣ - جريدة الأخبار، العدد رقم ١٤٨٧١ بتاريخ ٩٩/٢١/٢٨، ص١٨.

٥٤ - جريدة الأخبار، العدد رقم ١٤٨٣٧ بتاريخ ٩٩/١١/١٨، ص ١٤.

٥٥ - جريدة الأخبار، العدد رقم ١٤٨٥٧ بتاريخ ٩٩/١٢/١٢، ص ٥.

٥٦ - جريدة الأخبار، العدد رقم ١٤٨٦٤ بتاريخ ٩٩/١٢/٤، ص ٥.

٥٧ - جريدة الأنوار، العدد رقم ١٣٨٢٩ بتاريخ ٩٩/١١/٢٦، ص٥.

٥٨ - جريدة الأنوار، العدد رقم ١٣٨٢٩ بتاريخ ٩٩/١١/٢، ص٧.

٥٩ - حسن عماد مكاوى «أخلاقيات العمل الإعلامي»، مرجع سابق، ص ١٥١.

٦٠ - حسن عماد «المرجع السابق»، ص ١٥١.

٦١ - محمد عبد الله «جرائم النشر» (القاهرة : د. ن ، ١٩٩٥)، ص ٣٣.

٦٢ - المجلس الأعلى للصحافة «مواثيق الشرف الصحفى» دراسات مقارنة، (القاهرة : المجلس الأعلى للصحافة، الأمانة العامة، د. ت)، ص ١٠٣ - ١٠٤.

٦٣ - سجاد الغازى «تنظيم الصحافة العربية وتشريعاتهاش، مرجع سابق، ص ٣١.